

Distr.: General
8 September 2011

الجمعية العامة



الدورة الخامسة والستون
البند ١٢٧ من جدول الأعمال

قرار اتخذته الجمعية العامة في ٣٠ حزيران/يونيه ٢٠١١

[بناء على تقرير اللجنة الخامسة (A/65/594/Add.1)]

٢٤٣/٦٥ - التقارير المالية والبيانات المالية المراجعة وتقارير مجلس مراجعي الحسابات

باء^(١)

إن الجمعية العامة،

إذ تشير إلى قراراتها ٢٦٨/٦٤ المؤرخ ٢٤ حزيران/يونيه ٢٠١٠ و ٢٤٣/٦٥ ألف
المؤرخ ٢٤ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٠،

وقد نظرت في التقرير المالي والبيانات المالية المراجعة لفترة الاثني عشر شهرا من
١ تموز/يوليه ٢٠٠٩ إلى ٣٠ حزيران/يونيه ٢٠١٠ وتقرير مجلس مراجعي الحسابات عن
عمليات الأمم المتحدة لحفظ السلام^(٢) وتقرير الأمين العام عن تنفيذ توصيات مجلس مراجعي
الحسابات بشأن عمليات الأمم المتحدة لحفظ السلام لفترة المالية المنتهية في ٣٠
حزيران/يونيه ٢٠١٠^(٣) وتقرير اللجنة الاستشارية لشؤون الإدارة والميزانية عن تقرير مجلس
مراجعي الحسابات عن حسابات عمليات الأمم المتحدة لحفظ السلام لفترة المالية المنتهية في
٣٠ حزيران/يونيه ٢٠١٠^(٤)،

(١) يصبح القرار ٢٤٣/٦٥، الوارد في الفرع السادس من: الوثائق الرسمية للجمعية العامة، الدورة الخامسة
والستون، الملحق رقم ٤٩، المجلد الأول (A/65/49 (Vol. I))، القرار ٢٤٣/٦٥ ألف.

(٢) الوثائق الرسمية للجمعية العامة، الدورة الخامسة والستون، الملحق رقم ٥، المجلد الثاني (A/65/5 (Vol. II)).

(٣) A/65/719.

(٤) A/65/782.



- ١ - تقبل البيانات المالية المراجعة لعمليات الأمم المتحدة لحفظ السلام للفترة من ١ تموز/يوليه ٢٠٠٩ إلى ٣٠ حزيران/يونيه ٢٠١٠^(٢)؛
- ٢ - **تحيط علماً** بالملاحظات الواردة في تقرير مجلس مراجعي الحسابات وتقر التوصيات الواردة في ذلك التقرير^(٥)؛
- ٣ - **تحيط علماً أيضاً** بالملاحظات الواردة في تقرير اللجنة الاستشارية لشؤون الإدارة والميزانية وتقر التوصيات الواردة في ذلك التقرير^(٤)؛
- ٤ - **تثني** على مجلس مراجعي الحسابات للجودة العالية للتقرير الذي قدمه وشكله المبسط؛
- ٥ - **تلاحظ** تعزيز التنسيق بين مجلس مراجعي الحسابات والأمين العام واللجنة الاستشارية، وترحب بتقديم التقارير ذات الصلة بعمليات حفظ السلام في حينها؛
- ٦ - **يشجعها أن تلاحظ** التحسينات التي تحققت في الإدارة المالية وإدارة الشؤون الإدارية لعمليات حفظ السلام، وتأمل أن يستمر هذا الاتجاه في الفترات المالية المقبلة؛
- ٧ - **تحيط علماً** بتقرير الأمين العام عن تنفيذ توصيات مجلس مراجعي الحسابات بشأن عمليات الأمم المتحدة لحفظ السلام للفترة المالية المنتهية في ٣٠ حزيران/يونيه ٢٠١٠^(٣)؛
- ٨ - **تشير** إلى الفقرة ٧ من القرار ٢٦٨/٦٤، وتكرر تأكيد ضرورة تعزيز التدابير الإدارية والمؤسسية للتصدي للأسباب الجذرية لتكرار بحث المسائل وتقليص المدة اللازمة لتنفيذ توصيات المجلس السابقة إلى الحد الأدنى؛
- ٩ - **تلاحظ مع القلق** تكرار المشاكل التي سبق أن حددها مجلس مراجعي الحسابات فيما يتعلق بإدارة الممتلكات المستهلكة والممتلكات غير المستهلكة؛
- ١٠ - **تطلب** إلى الأمين العام أن يكفل التنفيذ الكامل لتوصيات مجلس مراجعي الحسابات وتوصيات اللجنة الاستشارية في هذا الشأن على وجه السرعة وفي الوقت المناسب؛

(٥) الوثائق الرسمية للجمعية العامة، الدورة الخامسة والستون، الملحق رقم ٥، المجلد الثاني (A/65/5 (Vol. II)، الفصل الثاني.

- ١١ - تؤكد أهمية إشراف الأمين العام على إدارة الأصول المتعلقة بحفظ السلام، بما فيها الممتلكات المستهلكة والممتلكات غير المستهلكة ومخزونات النشر الاستراتيجي، وتكرر طلباتها إلى الأمين العام أن يعزز الضوابط الداخلية فيما يتعلق بإدارة تلك الأصول لكفالة إرساء ضمانات وافية تحول دون تبيد الموارد وتكبد المنظمة خسائر مالية؛
- ١٢ - تلاحظ الفقرات ٢٧ إلى ٣٤ من تقرير مجلس مراجعي الحسابات^(٥)، وتعرب عن القلق إزاء ضخامة حجم الالتزامات غير المصفاة في نهاية السنة المالية والخطر الذي ينطوي عليه استخدام المبالغ التي احتفظ بها لميزانية السنة الحالية في السنة التالية، وتلاحظ مع القلق زيادة حالات إلغاء الالتزامات غير المصفاة على مدار السنة المالية السابقة؛
- ١٣ - تطلب إلى الأمين العام الالتزام بمعايير إنشاء الالتزامات وإلغائها وتعزيز الضوابط الداخلية فيما يتعلق بإدارة هذه المسائل، وتطلب أيضا إلى الأمين العام أن يعهد إلى مكتب خدمات الرقابة الداخلية بمهمة تقديم المساعدة في هذا الشأن؛
- ١٤ - تطلب أيضا إلى الأمين العام أن يواصل تحديد الإطار الزمني المتوقع لتنفيذ توصيات مجلس مراجعي الحسابات وأولويات تنفيذها، بما في ذلك أسماء الموظفين المسؤولين عن تنفيذها الذين يخضعون للمساءلة والتدابير المتخذة في ذلك الصدد؛
- ١٥ - تشير إلى الجزء دال من قرارها ٢٥٩/٦٤ المؤرخ ٢٩ آذار/مارس ٢٠١٠، وتطلب إلى الأمين العام أن يكثف جهوده لضمان المساءلة الفعلية للمديرين عن تنفيذ توصيات مجلس مراجعي الحسابات من خلال تحديد الأولويات ووضع جداول زمنية واضحة وإجراء تقييم للإجراءات المتخذة في ذلك الصدد في سياق تقييم آليات أداء المديرين، بما في ذلك فرض الجزاءات في حالة تكرار عدم الامتثال، وأن يواصل الإبلاغ عن ذلك في سياق تقرير الأمين العام عن تنفيذ توصيات المجلس؛
- ١٦ - تطلب إلى الأمين العام أن يقدم، في تقريره المقبل عن تنفيذ توصيات مجلس مراجعي الحسابات بشأن عمليات الأمم المتحدة لحفظ السلام، شرحا وافيا لحالات التأخر في تنفيذ جميع توصيات المجلس التي لم تنفذ بعد والأسباب الجذرية لتكرار بحث المسائل والتدابير التي يتعين اتخاذها؛
- ١٧ - تشير إلى الفقرة ٥ من قرارها ٢٤٣/٦٥ ألف، وتطلب إلى الأمين العام أن يكفل وضع خطط وافية ومحددة لعمليات حفظ السلام لمعالجة المسائل المتصلة بالممتلكات المستهلكة وغير المستهلكة يتم في ضوءها الإعداد لتطبيق المعايير المحاسبية الدولية للقطاع العام؛

١٨ - تؤكد الأهمية الحاسمة لتولي كبار المديرين قيادة استراتيجية تنفيذ مشروع تخطيط الموارد في المؤسسة، أوموجا، والتزامهم بها في اعتماد المعايير المحاسبية الدولية للقطاع العام بنجاح، وتطلب إلى الأمين العام اتخاذ جميع التدابير اللازمة لبلوغ هذه الغاية؛

١٩ - تشير إلى الفقرتين ٣٢ و ٣٣ من تقرير اللجنة الاستشارية^(٤) والفقرة ١٤ من القرار ٢٦٨/٦٤، وترحب باستعداد مجلس مراجعي الحسابات لإجراء عمليات مراجعة للأداء؛

٢٠ - تطلب إلى اللجنة الاستشارية أن تطلب إلى مجلس مراجعي الحسابات تقديم اقتراح شامل في هذا الصدد إلى الجمعية العامة في دورتها السادسة والستين، بالتنسيق مع مكتب خدمات الرقابة الداخلية والإدارة، بما في ذلك الآثار المترتبة على هذا الاقتراح فيما يتعلق بالنظام المالي والقواعد المالية للأمم المتحدة^(٦).

الجلسة العامة ١٠٦

٣٠ حزيران/يونيه ٢٠١١

(٦) ST/SGB/2003/7 و Amend.1.